



رئيس  
مصلحة الضرائب المصرية

كتاب دوري رقم (٤٧) لسنة ٢٠١٧

بشأن

إخطار بنماذج (٣٥) سداد ، (٣٦) سداد

نظراً لورود العديد من الاستفسارات، بشأن وجوب الإخطار بنماذج (٣٥) سداد ، (٣٦) سداد للممولين الذين قدموا إقرارات ضريبية، ولم ترد ضمن عينة الفحص، وذلك حتى تتمكن شعبة التحصيل بالماهورية من تسجيل المديونيات السنوية للممولين ببطاقات الحاسب الجاري.

وطبقاً لأحكام المادة (١٠٣) من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته والتي نصت على "يكون تحصيل الضريبة غير المسددة مقابل التأخير المنصوص عليهما في هذا القانون، بمقتضي مطالبات واجبة التنفيذ، تصدر باسم من هم ملزمون قانوناً بأدائها، وبغير إخلال بما قد يكون لهم من حق الرجوع على من هم مدینون بها، وتوقع هذه المطالبات من العاملين بالمصلحة الذين تحددهم اللائحة التنفيذية، وترسل هذه المطالبات بكتاب موصى عليه مصحوباً بعلم الوصول ... " وما جاء بالمادة (١٢٣) من اللائحة التنفيذية للقانون حيث نصت على "يكون تحصيل الضريبة غير المسددة مقابل التأخير بمقتضي مطالبات واجبة التنفيذ، موقعاً عليها من ملمر الفحص وملمر التحصيل ورئيس المأمورية، على النموذج رقم (٣٥) سداد (٤٢) سداد بالنسبة للأشخاص الطبيعيين، وعلى النموذج رقم (٣٦) سداد بالنسبة للأشخاص الاعتبارية، وعلى النموذج بالنسبة لفروع ضريبة المرتبات وما في حكمها، وترسل هذه المطالبات بكتاب موصى عليه مصحوباً بعلم الوصول .".

#### لذا نبه المصلحة إلى :

ضرورة إلتزام المأموريات بأن يتم إخطار الممول بنماذج (٣٥) سداد ، (٣٦) سداد) في الحالات الآتية :-

- الرابط لعدم الطعن.
- الاتفاق المبادر.
- حكم المحكمة.
- قرار لجنة الطعن.
- حالات التصالح أو إنهاء المنازعات.

أما بالنسبة للممولين الذين قدموا إقرارات ضريبية، ولم ترد ضمن عينة الفحص، وطبقاً لأحكام المادة (٩٤) من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته، فعلى المأمورية القيام بمحضر ملفات هؤلاء الممولين، وإتخاذ إجراءات الحجز التنفيذي بقيمة ما يكون مستحقاً من الضرائب، من واقع الإقرارات الضريبية المقدمة من هؤلاء الممولين، والتي لم يتم أداؤها، وذلك دون حاجة إلى إصدار مطالبة أو تنبيه بالسداد، حيث أن إقرار الممول في هذه الحالة، سند التنفيذ، مع وجوب الإنذار في حل توقيع الحجز، وذلك طبقاً لأحكام المادة (١٠٤) من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته، والمادة (١٢٤) من اللائحة التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى جميع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة، متابعة تنفيذ أحكام هذا الكتاب الدوري بكل دقة .

**والله ولِي التوفيق**

رئيس  
مصلحة الضرائب المصرية

( عاصم سليمان حسين )  
٢٠١٧/١١/٥٦

تحرير في ٢٠١٧ / ١١ / ٥٧  
من ٤٠ (ض.ع) - كتاب دوري